جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون/ القانون العام

اختصاص القاضي الاداري بتوجيه الخصومة الادارية في العراق

دراسة مقارنة

رسالة تقدمت بها الطالبة

آلاء فؤاد سلام

إلى

معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون العام

بإشراف

الأستاذ الدكتور

صعب ناجي عبود

استاذ القانون الاداري

١٤٤٥هـ ٢٠٢٣م

اختصاص القاضي الاداري بتوجيه الخصومة الادارية في العراق

دراسة مقارنة

رسالة تقدمت بها الطالبة

آلاء فؤاد سلام

إلى

معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جز من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون

بإشراف

الأستاذ الدكتور صعب ناجي عبود

استاذ القانون الاداري

١٤٤٥هـ ٢٠٢٣

﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾

صدق الله العظيم

سورة البقرة - الآية ٣٢

الاهداء

إلى أمي التي فارقتنا بجسدها ، ولكن روحها ما زالت ترفرف في سماء حياتي .

إلى أبي أطال الله في عمره ، ليظل عونا لي .

إلى رمز التفاني والاخلاص ، التي لم يمهلها القدر ، وتوفيت في ريعان شبابها أختي المرحومة (غيداء) .

إلى رمز الحنان والعاطفة وامي الثانية اختي (هيفاء) اطال الله عمرها بكل خير وعافية .

إلى الصخرة المنيعة ، التي استندت عليها زوجي العزيز .

إلى ولدي (حمزة) وابنتي : (هاجر و سارة) فلذات كبدي ، الذين تحملوا مشقة الطريق وأنشغالي عنهم جِزاهم الله خِيرا وسدد خطاهم .

إلى صديقتي ورفيقة دربي (ختام) وفقها الله لكل خير .

إلى كل من قدم العون لي وساعدني في إعداد هذه الرسالة من الاخوة والأخوات ، وأفراد عائلتي كافة .

أهدي هذا الجهد العلمي مع خالص أمنياتي للجميع بالموفقية والسداد الدائمين .

الباحثة

شكر وعرفان

حسن القول البدء بحمد رب العزة العلي القدير والصلاة والسلام على نبيه وحبيبه محمد وآله الطيبين الطاهرين الغر المحجلين.

قد لا تسعف الكلمات الانسان احيانا ولا تكفيه كل المداد ان يرد الجميل بالكلمات ، وقد تخونه المعاني والتعابير ، ولكن يشفع لي صدق مشاعري فأتقدم بها بكل شكر وعرفان واحترام للإستاد الدكتور (صعب ناجي عبود) لتفضله بالإشراف على رسالتي ، وبما خصصه لي من وقته الثمين بالمتابعة والقراءة والارشاد بكل صدر رحب حتى خرجت بشكلها النهائي، فجزاه الله عني كل خير واتم عليه عافيته وسدد خطاه.

و لا يسعني الا أن اتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور (زيد العكيلي) عميد معهد العلمين للدراسات العليا ، وللأساتذة (الدكتورة سحر جبار يعقوب ، والدكتور علي سعد عمران ، والدكتور علي كاشف الغطاء ، والدكتور أحمد الفتلاوي ، والدكتور خالد خضير دحام) ، و لأساتذة المعهد و موظفي المكتبات كافة ، الذين بذلوا كل الجهد دون كلل أو ملل في شرح المواد الدراسية فغرسوا حبها في نفسي مما دفعني لمواصلة الدراسة وإعداد هذه الرسالة.

وختاما اتقدم بالشكر الى كل من ساعدني في إعداد الرسالة بصيغتها النهائية الحالية اذ كان رافدا من روافدها حتى ولو بفكرة أو جملة أو تعبير فعطر معانيها.

مع أمنياتي للجميع بالخير والموفقية.

الباحثة

المستخلص

في ظل اختلاف المراكز القانونية للخصوم في الدعوى و لا سيما الدعوى الادارية بشكل خاص ، و تفاوت هذا المراكز أصبحت هناك حاجة ماسة لوجود ما يخلق توازنا بين هذه المراكز داخل الخصومة الادارية حتى يتمكن الاشخاص من مخاصمة الادارة وقراراتها الصادرة بكل طمأنينة وكل ثقة دون الخوف من سلطة وامتيازات الإدارة التي تتمتع بها خارج الدعوى، لان وجود هذه السلطات عند مباشرة الخصومة يعني سيطرة الادارة على جميع مجريات الدعوى ، وفقدان الاشخاص الثقة بالمحاكم الإدارية والتجهيز لمواجهة الكثير من حالات بطش وتعسف الإدارة في ظل عدم وجود جهة قضائية رقابية على اعمال الادارة أو وجودها مع حالة الضعف امام الإدارة ، فأتجهت الدساتير و التشريعات نحو اعطاء القاضي ما يمكنه من ارجاع التوازن بين هذه المراكز والحفاظ على وجودها في ظل تمكين الاشخاص من مخاصمة الادارة ، ورفع دعاويهم بهذه الخصومة امام ، المحاكم الادارية .

فاصبح ، بإمكان القاضي الاداري ادارة وتوجيه جميع مجريات الدعوى ، وتوجيه ما يلزم من الإجراءات واثارة الدفوع ، والطلبات فيها والتحكم في سير الدعوى ووقفها أو قطعها وتوجيه الاطراف بالشكليات والمظاهر الواجب اتخاذ سبيلها للفصل بالدعوى على وفق الادلة والاثباتات ، التي يستخلصها القاضي ، و يصدر بذلك قراره بتوجيه الادارة بشان الموضوع ، ويفرض عليها ما يلزم لتحقيق الغاية من الحكم الصادر الذي نشأ نتيجة الخصومة الإدارية ، فكل هذا يكون سبباً في الحفاظ على مراكز الاطراف القانونية والتساوي فيما بينهم دون أن يكون أحد الاطراف ممتازا على الآخر، الى جانب ضرورة معرفة هذه السلطات من قبل القاضي عن طريق سن المشرع لتشريع إجرائي خاص بالمرافعات الادارية أو اضافة نصوص إجرائية كثيرة لقانون مجلس الدولة يبين فيها جميع إجراءات الدعوى والمظاهر الشكلية المتعلقة بها مع بيان دور القاضي في كل اجراء دون الاكتفاء بتوجيه القاضي الاداري في البحث عن القواعد الإجرائية الموجودة في غير القوانين الادارية و ملائمتها مع الدعوى و الخصومة الإدارية أو انشائه لقاعدة ، من أجل تطبيقها على الواقعة المنظورة امامه.

و التي يمكن أن تؤدي الى تناقض الاجراءات المتخذة في توجيه الخصومة أو قبولها أو رفضها و بالنتيجة تناقض الاحكام الصادرة عن المحاكم الادارية ، لاختلاف التفسيرات للقواعد الاجرائية من قبل القضاة و المنصوص عليها في قوانين أخرى ، وهذه السلطة للقاضي الاداري يكمن اساسها في الدستور أولا ، ومن ثم التشريع و تفسيرات الفقه والقضاء المكمل للقاعدة القانونية في كل من العراق والدول المقارنة، و لكن في العراق فأن قانون مجلس الدولة نظم بعض الاجراءات لقبول الخصومة الادارية و رفضها من

حيث مدد إقامة الدعوى و طرح الخصومة أمام القضاء الاداري ، و وجوبية اتخاذ الاجراءات الشكلية السابقة على طرح الخصومة ، و منها استيفاء اجراءات التظلم من القرار الاداري في حين أحال القاضي الاداري لتطبيق القواعد الإجرائية الواردة في قانوني المرافعات المدنية ، و أصول المحاكمات الجزائية بعد ملائمتها على الواقعة المطروحة امام القضاء.

المحتويات

قائمة المحتويات

العنوان	رقم الصفحة
المقدمة	١-٥
الفصل الاول: التعريف بالخصومة القضائية في الدعوى الادارية	٦-٩٧
المبحث الاول: ماهية الخصومة القضائية في الدعوى الادارية	٧-٥٥
المطلب الاول: مفهوم الخصومة القضائية في الدعوى الادارية	٨-٣٧
الفرع الاول: تعريف الخصومة الادارية لغة واصطلاحا	٩-١٤
الفرع الثاني: شروط قبول الخصومة الادارية	١٥-٣٧
المطلب الثاني: أساس الخصومة الادارية	٣٨-٥٥
الفرع الاول: الاساس القانوني للخصومة الادارية	٣٩-٤٤
الفرع الثاني: الاساس القضائي والفقهي	٤٥-٥٥
المبحث الثاني: أسباب الخصومة الادارية وطبيعتها القانونية	٥٦-٩٧
المطلب الاول: أسباب توجيه الخصومة الادارية	٥٧-٨١
الفرع الاول: الأسباب القانونية الذي يستند عليها القاضي في توجيه للخصومة الادارية	٥٧-٧٢
الفرع الثاني: الأسباب القضائية لتوجيه القاضي للخصومة الادارية	٧٣-٨١
المطلب الثاني: الطبيعة القانونية لتوجيه القاضي للخصومة الادارية وصورها	٨٢-٩٧
الفرع الاول: الطبيعة القانونية لتوجيه القاضي للخصومة الناشئة عن القرارات الادارية	٨٢-٨٧
الفرع الثاني: صور الخصومة الادارية الناشئة عن القرارات الادارية	٨٨-٩٧
الفصل الثاني: أحكام توجيه الخصومة الادارية	٩٨-١٨٦
المبحث الاول: دور القاضي الإداري في توجيه دفوع الخصومة	٩٩-١٣٩
المطلب الاول: دور القاضي الإداري في توجيه دفوع الخصومة في الدعوى الادارية	٩٩-١١٧
الفرع الاول: دور القاضي الإداري في توجيه الدفوع الشكلية للدعوى الادارية وأثرها على الخصومة	١٠٠-١١٢
الفرع الثاني: دور القاضي الاداري في توجيه الدفوع الموضوعية للدعوى الادارية وأثرها على الخصومة	١١٣-١١٧

قائمة المحتويات

المطلب الثاني: إسقاط الخصومة القضائية في الدعوى الادارية	١١٨-١٨٦
الفرع الاول: دور القاضي الاداري في الاسقاط الموضوعي للخصومة الإدارية	١١٨-١٢٧
الفرع الثاني: دور القاضي الاداري في الاسقاط الشكلي للخصومة الإدارية	١٢٨-١٣٩
المبحث الثاني: دور قرارات القاضي الإداري في توجيه الخصومة	١٤٠-١٨٦
المطلب الاول: قرارات القاضي الإداري بقبول الخصومة ورفضها	١٤١-١٦١
الفرع الاول: قرارات القاضي الإداري بقبول الخصومة في الدعوى الادارية	١٤١-١٥٣
الفرع الثاني: قرارات القاضي الإداري برفض الخصومة في الدعوى الادارية	١٥٤-١٦١
المطلب الثاني: مظاهر توجيه الخصومة الادارية	١٦٢-١٨٦
الفرع الاول: أثر سلطة القاضي الاداري على سير الخصومة الادارية	١٦٢-١٧٤
الفرع الثاني: الرقابة على سلطة القاضي الاداري بتوجيه الخصومة	١٧٥-١٨٦
الخاتمة	١٨٧-١٩٤
قائمة المصادر	١٩٥-٢١٢